

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤ لسنة ١٩٥٩

بشأن إجازة السادة / محمد عبد الحميد اسماعيل العجرودى
ومحمد عبد النبي العمري وأحمد فؤاد المكاوي الموظفين بوزارة
التكوين للعمل بالشركة العامة للتجارة الداخلية (ش.م.م.)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ ؛

قرر :

مادة ١ - إجازة السادة / محمد عبد الحميد اسماعيل العجرودى ومحمد
عبد النبي العمري الموظفين من الدرجة الثانية الإدارية وأحمد فؤاد المكاوي
الموظف من الدرجة الثالثة (فى مالى) بوزارة التكوين للعمل بالشركة
العامة للتجارة الداخلية (ش.م.م.) لمدة ستة أشهر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ١٢ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص للدكتور ابراهيم أحمد مدير عام مصلحة طب
العيون بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبى للسفر إلى المملكة
العربية السعودية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للدكتور ابراهيم أحمد مدير عام مصلحة طب
العيون بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبى بالسفر إلى المملكة العربية السعودية
لمدة سبعة أيام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ١٢ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٩) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٩ لسنة ١٩٥٩

بشأن تعيين وكيل وزارة مساعد لوزارة الصحة العمومية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين الدكتور محمد عبد الوهاب شكرى ، وكيلًا مساعدًا
لوزارة الصحة العمومية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ١٢ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن الأجور الإضافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادة ٤٥ من قانون موظفى الدولة ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٥٥ بشأن
منع مكافآت عن الأعمال الإضافية ؛